

لجنة حقوق الإنسان العربية

أسئلة وأجوبة

القاهرة 2016

س1: ما هي حقوق الإنسان؟

حقوق الإنسان حقوق متأصلة في جميع البشر، دون تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس، أو اللغة أو المعتقد الديني، أو الرأي، أو الفكر، أو الأصل الوطني، أو الاجتماعي، أو الثروة، أو الميلاد، أو الإعاقة البدنية أو العقلية. وجميع هذه الحقوق مترابطة وغير قابلة للتجزئة.

س2: كيف يتم حماية حقوق الإنسان؟

يتم حماية حقوق الإنسان عبر القانون الوطني والإقليمي والدولي من خلال الآليات الوطنية والآليات الإقليمية والآليات الدولية.

س3: من أين تستمد حقوق الإنسان شرعيتها؟

حقوق الإنسان هي تراكم للقيم التي خلصت إليها ثقافات وأديان وفلسفات مختلفة، وغايتها تحقيق المساواة والحرية والكرامة للجميع.

س4: ما هو الميثاق العربي لحقوق الإنسان؟

يعد الميثاق العربي لحقوق الإنسان أهم الإنجازات العربية في مجال حقوق الإنسان. وقد تم إصداره بموجب قرار مجلس الجامعة على مستوى القمة رقم 270 د.ع الصادر بتاريخ 2004/5/23 في دورته العادية رقم 16. وقد دخل الميثاق حيز النفاذ بتاريخ 2008/3/15 بعد شهرين من تاريخ ايداع وثيقة التصديق السابعة لدى الامانة العامة لجامعة الدول العربية إعمالاً للفقرة 2 من المادة 49 منه. علماً بأن الدول السبعة التي أودعت وثيقة تصديقها هي: المملكة الأردنية الهاشمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مملكة البحرين، دولة ليبيا، الجمهورية العربية السورية، دولة فلسطين، دولة الإمارات العربية المتحدة.

ويتألف الميثاق من ديباجة وأربعة أقسام تضم 53 مادة، تشمل كافة حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالإضافة إلى آلية عمل الميثاق المتمثلة في لجنة حقوق الإنسان العربية.


س5: ما هو اختصاص لجنة حقوق الإنسان العربية وتشكيلها؟

انشئت لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق) للنظر في تقارير الدول الأطراف بشأن التدابير التي اتخذتها لإعمال الحقوق والحريات المنصوص عليها في الميثاق العربي لحقوق الإنسان. وتتألف اللجنة من سبعة أعضاء (بصفتهم الشخصية) تنتخبهم الدول الأطراف في الميثاق العربي بالاقتراع السري على ان يكونوا من ذوي الخبرة والكفاءة العمالية ويعمل هؤلاء بكل تجرد ونزاهة، ولا يجوز أن تضم اللجنة أكثر من شخص واحد من مواطني الدولة الطرف في الميثاق، ويجوز اعادة انتخابه لمرة واحدة فقط، مع مراعاة مبدأ التداول. علماً بأن أعضاء اللجنة ينتخبون لمدة أربع سنوات على إن تنتهي ولاية ثلاثة من الأعضاء المنتخبين في الانتخاب الأول مرة بعد عامين ويحددون عن طريق القرعة. ويتعين على الدول الأطراف في الميثاق أن تقدم أول تقرير إلى اللجنة عن طريق الأمين العام لجامعة الدول العربية خلال سنة من دخول الميثاق حيز النفاذ، ثم تقريراً دورياً كل ثلاثة أعوام. ويجوز للجنة أن تطلب من الدول الأطراف معلومات اضافية ذات صلة بتنفيذ الميثاق.

س6: ما هي الدول الأطراف بالميثاق العربي لحقوق الإنسان حتى تاريخه؟

هناك أربعة عشرة دولة صادقت على الميثاق العربي لحقوق الإنسان حتى تاريخه، وبحسب تاريخ انضمامها إلى الميثاق يكون ترتيبها كآتي:

المملكة الأردنية الهاشمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مملكة البحرين، دولة ليبيا، الجمهورية العربية السورية، دولة فلسطين، دولة الإمارات العربية المتحدة، الجمهورية اليمنية، دولة قطر، المملكة العربية السعودية، الجمهورية اللبنانية، جمهورية العراق، جمهورية السودان، دولة الكويت.



س7: ما هي الدول الأطراف بالميثاق العربي لحقوق الإنسان التي قدمت تقريرها إلى اللجنة؟

الدول الأطراف التي قدمت التقرير الوطني الأول	الدول الأطراف التي قدمت التقرير الدوري	الدول الأطراف التي لم تقدم التقرير بعد
المملكة الأردنية الهاشمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مملكة البحرين، دولة قطر، دولة الإمارات العربية المتحدة، جمهورية العراق، الجمهورية اللبنانية، السودان، المملكة العربية السعودية، دولة الكويت.	المملكة الأردنية الهاشمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مملكة البحرين، دولة قطر.	دولة فلسطين، الجمهورية العربية السورية، الجمهورية اليمنية، دولة ليبيا.

س8: ما أهداف الخطة الاستراتيجية للجنة؟

1. الوفاء بمسئوليتها في ضمان التزام جميع الدول العربية باحترام وحماية حقوق الإنسان من خلال تشجيعها على المصادقة والانضمام إلى الميثاق بوصفه ركيزة النظام الإقليمي العربي لحماية حقوق الإنسان.
2. الوفاء بمسئوليتها في مساعدة حكومات الدول الأطراف فيما يتعلق بعملية تقديم التقارير إلى اللجنة.
3. تطوير أداء وفاعليات نظام استعراض التقدم المحرز في تنفيذ أحكام الميثاق.
4. متابعة تنفيذ الملاحظات والتوصيات الختامية المقدمة للدول الأطراف في سياق الحوار والاتصال المستمر بين اللجنة وهذه الدول الأطراف قبل وبعد تقديم تقريرها.
5. تعزيز التعاون بين اللجنة وكل من هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان واللجان الإقليمية لحقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومؤسسات المجتمع المدني المعنية بحقوق الإنسان.

س9: ما هي أهم التطورات التي طرأت على النظام العربي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان؟

تبنى مجلس الجامعة في أيلول/ سبتمبر 2014، النظام الأساسي للمحكمة العربية لحقوق الإنسان، وهي المحكمة التي رحبت بإنشائها الدول الأعضاء في قمة الدوحة بتاريخ 2013، بناء على مقترح تقدمت به مملكة البحرين. وتعد المملكة العربية السعودية أول دولة عربية تقوم بالمصادقة على النظام الأساسي للمحكمة العربية لحقوق الإنسان عام 2016، وإيداع وثيقة التصديق لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

س10: أين يمكن إيجاد إصدارات اللجنة وتقاريرها؟

تعتبر تقارير اللجنة وملاحظاتها الختامية وتوصياتها وثائق علنية تعمل اللجنة على نشرها على نطاق واسع. ويمكن الرجوع إلى الموقع الإلكتروني للجنة للاطلاع على إصداراتها على الرابط التالي:

<http://www.lasportal.org/ar/humanrights/Committee/Pages/default.aspx>

س11: كيف يتم التواصل مع اللجنة؟

- العنوان: 21 ش محمد مظهر- فندق هيلتون الزمالك- القاهرة- جمهورية مصر العربية
- تليفاكس: 0020227371286
- البريد الإلكتروني: ahrcommittee@las.int
- فيسبوك:
- <https://www.facebook.com/ahrcommittee>
- تويتر: <https://twitter.com/ahrcommittee>
- يوتيوب:
- https://www.youtube.com/channel/UCTtA5zd-vr2_aLFPQw9wbA